

قانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية عن السنة
المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها (فقط وقدره مليون وثلاثمائة وخمسة
وثمانون ألفا وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيها لاغير) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية من السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها
(فقط وقدره مليون وثلاثمائة وخمسة وثمانون ألفا وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيها لاغير) .
وكلها بالبواب الأول - الأجور بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية عن السنة
المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها (فقط وقدره مليون وثلاثمائة وخمسة وثمانون
ألفا وأربعمائة وخمسة سبعون جنيها لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبعث هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسنى مبارك